بيروت في ../../2026

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه بالسؤال الآتي آملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول الاحترام،

جبران جرجي باسيل

دولة رئيس مجلس الوزراء

الدكتور نواف سلام المحترم،

الموضوع: مدى تنفيذ القانون رقم ٢٦٦ تاريخ ٢٠٢٢/١/٥ المتعلّق بالهوية التربوية والرقم المرمّز للتلميذ والطالب، وربطه بالوزارات والإدارات المعنية.

حيث إنّ القانون رقم ٢٦٦ تاريخ ٢٠٢٢/١/٥ أقرّ اعتماد هوية تربوية مع رقم مرمّز لكلّ تلميذ وطالب في لبنان، تُمنح له عند دخوله إلى أيّ مؤسسة تعليمية أو تدريبية مرخّصة، وتلازمه طوال فترة دراسته في مختلف المسارات، ويُذكر رقمها على الشهادات الخاصة به؛

وحيث إنّ القانون المذكور أناط بوزارة التربية والتعليم العالي إدارة الهوية التربوية، وأوجب إصدار القرارات التنظيمية التي تحدّد البيانات الواجب تضمينها فيها وآلية حفظها والرقم المرمّز العائد لها؛

وحيث إنّ الغاية من اعتماد هذه الهوية لا تقتصر على منح رقم إداري، بل تستوجب إنشاء منظومة معلوماتية مترابطة تتيح تتبّع المسار التعليمي الفعلي للتلميذ والطالب، والتحقّق من تسجيله وانتقاله بين المؤسسات التعليمية ومن الشهادات والمؤهّلات التي ينالها؛

وحيث إنّ توحيد البيانات التربوية وربطها بالوزارات والإدارات والمؤسسات العامة المعنية، ضمن الأصول القانونية وضمانات حماية البيانات الشخصية، يشكّل أداة أساسية للتحقّق من صحة المعلومات والشهادات، وضبط الاستفادة من المساعدات والمنح والتقديمات التعليمية؛

وحيث إنّ غياب التطبيق الشامل والفعّال لهذه المنظومة، أو استمرار تجزئة قواعد البيانات وعدم ترابطها، من شأنه أن يُضعف الرقابة ويفسح المجال أمام التسجيلات الوهمية أو المزدوجة والتلاعب بالمستندات والبيانات، وما قد ينجم عن ذلك من فساد وهدر للمال العام؛

وحيث إنّ مرور سنوات على صدور القانون يستوجب بيانًا واضحًا بما أُنجز لتنفيذه، ومدى شموله جميع مراحل التعليم ومساراته ومؤسساته الرسمية والخاصة، والعوائق التي تحول دون استكمال تطبيقه؛

من هنا نتوجه الى الحكومة بالاسئلة التالية:

أولًا :ما هي أسباب عدم استكمال تنفيذ القانون رقم ٢٦٦ تاريخ ٢٠٢٢/١/٥ حتى تاريخه، وعدم تعميم الهوية التربوية والرقم الطالبي الموحّد على جميع التلامذة والطلاب في مختلف مراحل التعليم ومساراته؟ وما العوائق التي حالت دون ذلك، وعلى من تقع مسؤولية معالجتها؟

ثانيًا :لماذا لم يُنجز الربط الإلكتروني للرقم الطالبي الموحّد مع الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة المعنية، بما يتيح التحقّق من المسارات التعليمية والشهادات واستحقاق المساعدات والتقديمات، ويحدّ من التسجيلات الوهمية والتلاعب بالبيانات وهدر المال العام؟

ثالثًا :ما الإجراءات التي ستتّخذها الحكومة لاستكمال تنفيذ القانون وإصدار ما يلزم من قرارات تنظيمية وتأمين المتطلّبات التقنية والإدارية؟ وما المهلة الزمنية المحدّدة التي تلتزم بها لإنجاز التطبيق الشامل والربط الإلكتروني، وما التدابير الرقابية التي ستعتمدها إلى حين ذلك؟